

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨١ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون نظام العاملين بالقطاع العام؛ وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١١١٩ لسنة ١٩٦٤ والمعدل بالقرار رقم ٤٧٤ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء المؤسسة الاقتصادية العامة للقوات المسلحة؛

قرر:

مادة ١ - يعين السيد / نوال ضعيد رئيسا لمجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية العامة للقوات المسلحة اعتبارا من ١٩٧٥/٧/١١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ جادى الآخرة سنة ١٣٩٥ (١٧ يونيو سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤١٢ لسنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة والقوانين المعدلة له؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢٦ لسنة ١٩٧٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية؛

قرر:

مادة ١ - الترخيص للسيد جورج فريد جرجس في الاستمرار في شغل عضوية مجلس إدارة شركة صناعة التبريد بعد بلوغه سن الستين، وذلك لمدة تنتهى في ١٤ مايو سنة ١٩٧٧

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ جادى الأول سنة ١٣٩٥ (٢٤ مايو سنة ١٩٧٥)

محمد صلاح سالم

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٧١ لسنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦٤ لسنة ١٩٧٤ بشأن التفويض في مباشرة بعض الاختصاصات؛

قرر:

مادة ١ - ينقل السيد / أحمد فوزى حافظ ابراهيم عطيه بختته المسالية (١٨٠٠/١٢٠٠ جنيه) من رئاسة مجلس الوزراء الى وزارة المسالية.

مادة ٢ - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ جادى الأول سنة ١٣٩٥ (١٠ يونيو سنة ١٩٧٥)

محمد صلاح سالم

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٧٤ لسنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛ وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠٩ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الهيئة العامة للتأمين الصحى؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦٤ لسنة ١٩٧٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور محمد ابراهيم شحاته من الفئة الأولى ذات المربوط المسالى بالهيئة العامة للتأمين الصحى في الفئة (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) من مستوى الإدارة العليا.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ جادى الآخرة سنة ١٣٩٥ (١٢ يونيو سنة ١٩٧٥)

محمد صلاح سالم